

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1996/WG.1/L.1  
17 June 1996  
ARABIC  
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات  
الدورة الثامنة والأربعون  
الفريق العامل للدورة المعنى بإقامة العدل  
وبمسألة التعويض  
جنيف، ٣٠-٥ آب/أغسطس ١٩٩٦

جدول الأعمال المؤقت

- ١ انتخاب أعضاء المكتب
- ٢ إقرار جدول الأعمال
- ٣ تدابير المتابعة لإعلان حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
- ٤ الإحضار أمام المحكمة بوصفه حقا غير قابل للتقييد [وضمانة للحق في محاكمة عادلة]
- ٥ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالحق في الجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية:
  - (أ) المبادئ العامة:
  - (ب) أشكال الجبر:
  - (ج) الاجراءات والأليات.

- ٦- المسائل المتعلقة بالحرمان من الحق في الحياة مع الإشارة بوجه خاص إلى:
- (أ) تقييم عقوبة الإعدام على الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة وعلى المعوقين عقلياً وجسدياً;
- (ب) حالات الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي أو خارج نطاق القانون.
- ٧- استصواب الإبقاء على البند الخاص بقضاء الأحداث
- ٨- التدابير التي يتعين اتخاذها لضمان الفعالية التامة على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها
- ٩- جدول الأعمال المؤقت للدورة المقبلة
- ١٠- اعتماد تقرير الفريق العامل إلى اللجنة الفرعية.

- - - - -